

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

22746 - عن سماك الحنفي قال : سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال : ركعتان تمام غير قصر إنما القصر صلاة المخافة قلت : وما صلاة المخافة ؟ قال : يصلي الإمام بطائفة ركعة ثم يجيء إلى مكان هؤلاء ويجيء هؤلاء إلى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة فيكون للإمام ركعتين ولكل طائفة ركعة ركعة .

(ابن جرير)